

(2)

نَوَادِرُ الْخَوَارِجِ

إِجَازَةٌ مُنَاوَلَةٌ



نَقَلَهَا وَعَلَّنَ عَلَيْهَا

أَحْمَدُ عَمْرٍو الْبَاسِطُ

الألوكة

www.alukah.net

نَوَادِرُ الْخَوَارِجِ

(٢)

إِجَازَةُ مُنَاوَلَةٍ

نَقَلَهَا وَعَلَّنَ عَلَيْهَا
أُحْمَدُ عَمَّادُ الْبَاسِطِ

- ١ -

اتَّفَقَ عُلَمَاءُ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ - وَإِنْ اخْتَلَفَتْ عِبَارَاتُهُمْ وَشَرَائِطُهُمْ - عَلَى أَنَّ ثَمَّةَ ثَمَانِيَةِ طَرِيقٍ لِتَحْمُلِ الْحَدِيثِ وَأَدَائِهِ، هِيَ:

السَّمَاعُ	الْقِرَاءَةُ	الْإِجَازَةُ	الْمُنَاوَلَةُ
الْكُتَابَةُ	الْإِعْلَامُ	الْوَصِيَّةُ	الْوَجَادَةُ

فَالسَّمَاعُ «أَنْ يَقْرَأَ الشَّيْخُ وَيَسْمَعَ الطَّالِبُ، سَوَاءً قَرَأَ الشَّيْخُ مِنْ حِفْظِهِ أَوْ كِتَابِهِ، وَسَوَاءً سَمِعَ الطَّالِبُ وَكَتَبَ مَا سَمِعَهُ، أَوْ سَمِعَ فَقَطْ وَلَمْ يَكْتُبْ».

وَالْقِرَاءَةُ «أَنْ يَقْرَأَ الطَّالِبُ وَالشَّيْخُ يَسْمَعُ، سَوَاءً قَرَأَ الطَّالِبُ، أَوْ قَرَأَ غَيْرُهُ وَهُوَ يَسْمَعُ، وَسَوَاءً كَانَتْ الْقِرَاءَةُ مِنْ حِفْظٍ أَوْ مِنْ كِتَابٍ، وَسَوَاءً كَانَ الشَّيْخُ يُتَّبِعُ لِلْقَارِئِ مِنْ حِفْظِهِ، أَوْ أَمْسَكَ كِتَابَهُ هُوَ، أَوْ ثَقَّةً غَيْرُهُ».

وَالْإِجَازَةُ عَمُومًا هِيَ الْإِذْنُ بِالرَّوَايَةِ لَفْظًا أَوْ كِتَابَةً، وَهِيَ أَنْوَاعٌ، مِنْهَا: إِجَازَةٌ بِمَعْنَى، وَإِجَازَةٌ بِمَعْنَى غَيْرِ مَعْنَى، وَإِجَازَةٌ بِمَعْنَى غَيْرِ مَعْنَى، وَإِجَازَةٌ بِمَعْنَى غَيْرِ مَعْنَى، وَإِجَازَةٌ بِمَعْنَى غَيْرِ مَعْنَى.

والكتابة «أن يكتب الشيخ مسموعه لحاضر أو غائب بخطه أو أمره»، وقد تكون مقرونة بالإجازة، أو مجردة عنها.

والإعلام «أن يُخبر الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب سمعه»، ويُعبر عنها ب (أعلمني شيخي بكذا).

والوصية «أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه التي يرويها»، ويُعبر عنها ب (أوصى إلي فلان بكذا)، أو (حدثني فلان وصية).

والوجادة «أن يجد الطالب أحاديث بخط شيخ يرويها، يعرفه ذلك الطالب، وليس له سماع منه ولا إجازة»، ويُعبر عنها ب (وجدت بخط فلان)، أو (قرأت بخط فلان كذا).

أما (المناولة) - وقد عمدت إلى تأخيرها لأنها بيت القصيد، وموضوع نادرتنا - فقد اتفق جُل علماء المصطلح - وفي طليعتهم ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) في (مقدمته)، ص ١٦٥ - على جعلها في المرتبة الرابعة بعد (الإجازة)، غير أن القاضي عياض جعلها في كتابه (الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع)، ص ٩٨، في المرتبة الثالثة بعد كل من: السماع من لفظ الشيخ، والقراءة عليه.

القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ) في (الإلماع) (أنواع الأخذ وأصول الرواية)	ابن الصلاح (٦٤٣هـ) في (المقدمة) (طرق نقل الحديث وتحمله)
١ السماع من لفظ الشيخ	السماع من لفظ الشيخ
٢ القراءة على الشيخ	القراءة على الشيخ
٣ المناولة	الإجازة
٤ الكتابة	المناولة
٥ الإجازة	المكاتبة
٦ الإعلام للطالب بأن هذه الكتب روايته	إعلام الراوي للطالب بأن هذا الحديث أو هذا الكتاب سماعه من فلان أو روايته
٧ وصية الشيخ بدفع الكتب إلى رجل	الوصية بالكتب
٨ الوقوف على خط الراوي فقط	الوجادة

طرق نقل العلم وتحمله بين القاضي عياض وابن الصلاح

(١) تيسير مصطلح الحديث لمحمود الطحان، ص ١٢٣ - ١٢٨.

وأصلها أن يُناوِلَ الشيخُ الطالبَ كتابًا أو صحيفةً ليرويها عنه، أو أن يقدمَ الطالبُ إلى الشيخِ الراوي المتقن جزءًا أو كتابًا من حديثه أو مسموعه، فيناوله إياه، فيتأمل الشيخُ حديثه، فإذا خبره وعرف أنه من حديثه، قال للمستفيد: «قد وقفتُ على ما ناولتنيهِ، وعرفتُ ما فيه، وأنه روايتي عن شيوخِي، فحدث عني به»، أو أن يُكتفى بالمناولة فقط من غير إذن^(١).

ويُعبرُ عنها بعباراتٍ عدةٍ، منها: (ناولني)، أو (ناولني وأجاز لي)، أو (حدثنا مناولةً)، أو (أخبرنا مناولةً وإجازةً).

واستشهد المحدثون في إثباتها بشواهد ثابتة من السنة النبوية، منها: ما رواه البخاري في (صحيحه)، في (باب ما يُذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان): (أن النبي ﷺ كتبَ لأُميرِ السرية كتابًا، وقال: «لا تقرأه حتى تبلغَ مكانَ كذا وكذا»، فلما بلغ المكانَ قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ)، ومنها ما رواه البخاري - أيضًا - من حديث عبد الله بن عباس (أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ بكتابه رجلاً وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيمُ البحرين إلى كسرى ... الحديث).

والمناولةُ على ضربين رئيسين، هما:

١- المناولةُ المقرونةُ بالإجازة: وهي - بحسب رأي ابن الصلاح، وقد ذكر لها أربعَ صور - أعلى أنواع الإجازة على الإطلاق^(٢)، وعدّها الإمام مالك وجماعة من العلماء بمنزلة (السماع)، بل نقل ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) أن بعض أصحاب الحديث يراها أوفى من السماع؛ فالثقة بكتاب الشيخ مع إذنه فوق الثقة بالسماع منه فقط.

قال الحافظ عبد الرحيم العراقي (ت ٨٠٦هـ) في (ألفية الحديث)، المُسمّاة (التبصرة والتذكرة):

ثُمَّ الْمُنَاوَلَاتُ إِمَّا تَقْتَرِنُ ** بِالْإِذْنِ أَوْ لَا ، فَالَّتِي فِيهَا إِذْنٌ
أَعْلَى الْإِجَازَاتِ ، وَأَعْلَاهَا إِذَا ** أَعْطَاهُ مُلْكًا فَإِعَارَةٌ كَذَا
أَنْ يَحْضُرَ الطَّالِبُ بِالْكِتَابِ لَهُ ** عَرْضًا وَهَذَا الْعَرْضُ لِلْمُنَاوَلَةِ
وَالشَّيْخُ ذُو مَعْرِفَةٍ فَيَنْظُرُهُ ** ثُمَّ يُنَاوِلُ الْكِتَابَ مُحْضَرَهُ

١- انظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، ١/ ٨٤.

٢- انظر: مقدمة ابن الصلاح، ص ١٦٥.

يقول: هَذَا مِنْ حَدِيثِي فَأَرُوهُ ** وَقَدْ حَكَّوْا عَنْ (مَالِكٍ) وَنَحْوِهِ
بِأَنَّهَا تُعَادِلُ السَّمَاعَا ** وَقَدْ أَبَى الْمُفْتُونَ ذَا امْتِنَاعَا

٢- المناولة المجردة عن الإجازة: وفيها يُكتفى بمناولة الشيخ الطالب الكتاب، دون قوله له: «أروه عني، أو: أجزتُ لك روايته عني»، أو نحو ذلك من عبارات تفيد الإذن بالرواية. وقد اختلف العلماء في الرواية بهذا النوع المجرد عن الإجازة؛ فنقل الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) عن طائفة أنهم صحَّحوها وأجازوا بها، ووصفها ابن الصلاح بأنها مناولة (مختلة)، لا تجوز الرواية بها، ونقل أنَّ غير واحدٍ من الفقهاء والأصوليين عابها على المحدثين الذين أجازوها وسوَّغوها^١.

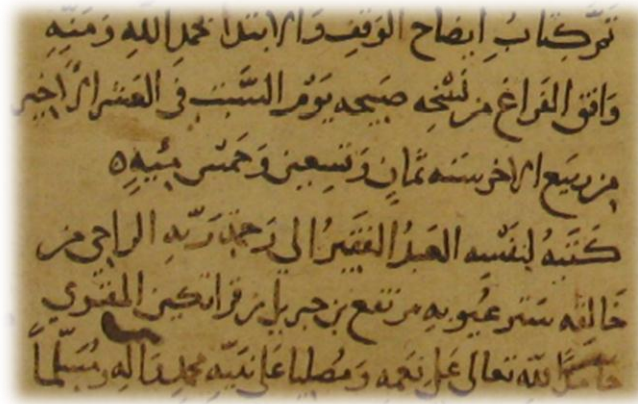
-٢-

والنادرة التي معناهي قَيْدُ (مناولة) من الضرب الثاني، أعني: المناولة المجردة عن الإجازة الصريحة، وقد وصلت إلينا مدونة على ظهريه مخطوط رقم (١١) بمكتبة فاضل أحمد التركية، وهو نسخة نفيسة من كتاب (إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عزَّ وجلَّ)، لمؤلفه أبي بكر محمد بن القاسم بن بشار الأنباري (ت ٣٢٨هـ).



- وقد كتبها أبو العوالي مرتفع بن جبريل بن قراتكين (ت ٦٠٩هـ)، صبيحة يوم السبت في العشر الأخير من ربيع الآخر سنة ٥٩٨هـ..

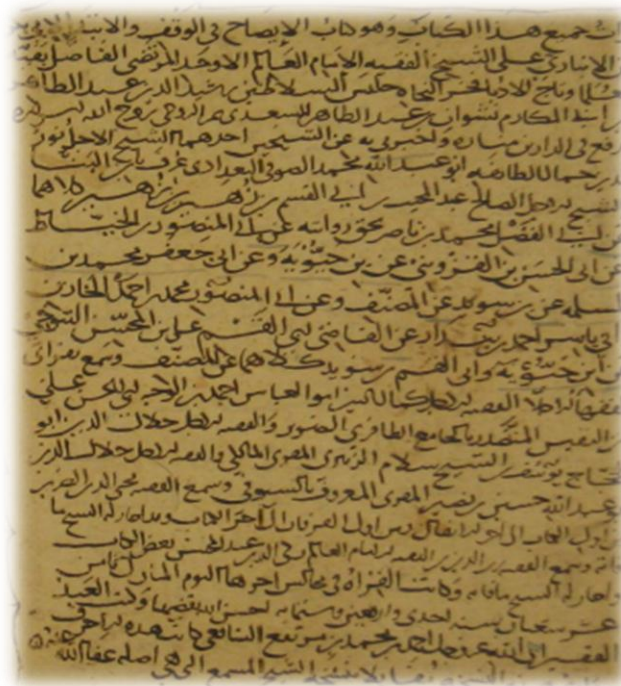
١- انظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب، ص ٣٤٨ - ٣٤٩؛ ومقدمة ابن الصلاح، ص ١٦٩.



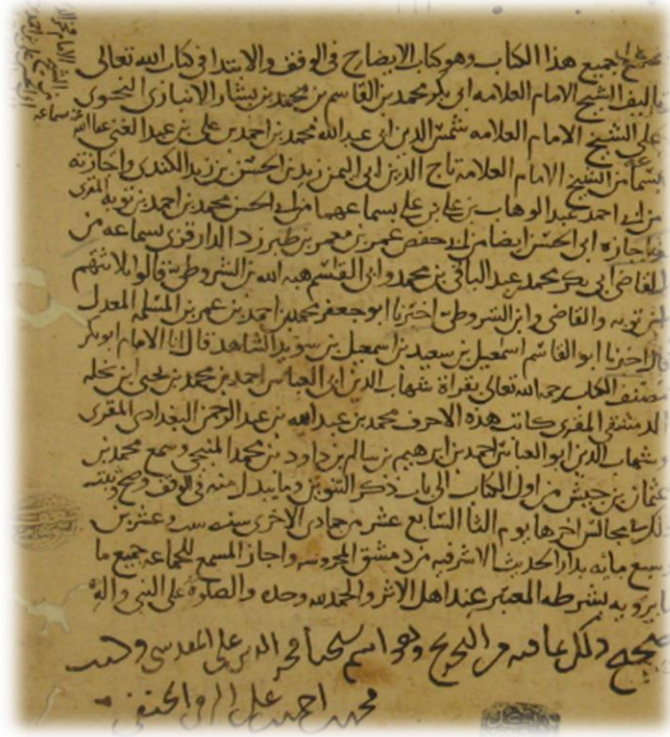
- ومن مظاهر نفاستها - فضلاً عن قِدَمِها - بلاغاتُ القراءة والمقابلة المقيّدة عليها في خمسة مواضع، هي:

- ص ٧١ ظ: بلغت قراءة ومقابلة.
- ص ٨٣ و: بلغت قراءة ومقابلة على شيخي أيده الله.
- ص ١٣٧ ظ: بلغت قراءة ومقابلة بالأصل على شيخي أيده الله.
- ص ١٦٦ ظ: بلغ إلى هنا.
- ص ١٦٨ و: بلغت قراءة ومقابلة على شيخي أيده الله.

- وبآخرها إجازة قراءة للنسخة على مقرئ الديار المصرية في زمانه رشيد الدين عبد الظاهر بن نشوان السعدي الضريّر (ت ٦٤٨هـ)، وقد كتب الإجازة - وكان أحد المجازين - حفيد المالك الأول للنسخة وناسخها: أحمد بن محمد بن مرتفع، وكانت القراءة في عدة مجالس، آخرها ثامن عشر شعبان سنة ٦٤١هـ.



- ثم يتلوها سماعاً للكتاب على شيخ الإقراء بدار الحديث الأشرفية شمس الدين محمد بن أحمد بن علي ابن عبد الغني الرقي الحنفي (ت ٧٤٢هـ)، وذلك بالأشرفية بدمشق سنة ٧٢٦هـ، وبآخرها توقيعه.



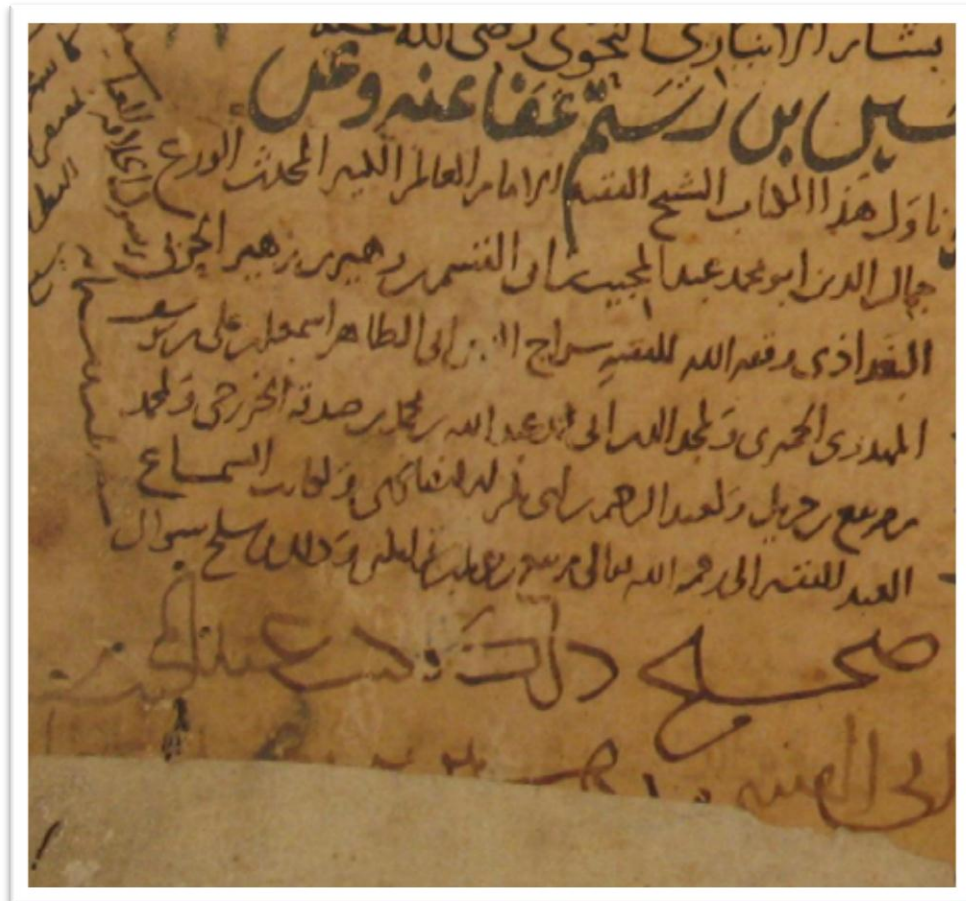
- **أَمَّا الشَّيْخُ (المناول) فهو أَبُو مُحَمَّد عَبْدُ الْمُجِيبِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُهَيْرِ بْنِ زُهَيْرٍ، البغدادي** (ت ٦٠٤هـ)، ترجم له الذهبي في (تاريخ الإسلام)، ٩٨ / ١٣، فقال: «شيخ صالح، حافظ للقرآن؛ قِيلَ: إِنَّهُ يَتْلُو كُلَّ يَوْمٍ خَتْمَةً. قَدِمَ عَلَى الْمَلِكِ الْعَادِلِ رَسُولًا مِنَ الدِّيوانِ الْعَزِيزِ، وَزَارَ الْبَيْتَ الْمُقَدَّسَ فِي سَنَةِ سِتِّ مِائَةٍ. سَمِعَ بِإِفَادَةِ عَمِّهِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْمَغِيثِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَوْسُفَ، وَعَلِيِّ بْنِ هُبَيْةِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَعَبْدِ الصُّبُورِ الْهَرَوِيِّ، وَابْنِ الظَّلَايَةِ. وَوُلِدَ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. رَوَى عَنْهُ الدُّبَيْثِيُّ، وَابْنُ خَلِيلٍ، وَالضَّيَاءُ، وَالزَّكِيُّ الْمَنْذَرِيُّ، وَالتَّجِيبُ الْحَرَّانِيُّ، وَالفخر علي. وَحَدَّثَ بِمِصْرَ وَالشَّامِ. وَتُوِّفِيَ بِحِمَاةٍ فِي سَلْخِ الْحَرَمِ».
- **وَأَمَّا الْمُتَأَوَّلُونَ فهم خمسة:**

- **سِرَاجُ الدِّينِ أَبُو الطَّاهِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَوْسُفَ الْحِمَيْرِيُّ الْمَهْدَوِيُّ الْأَدِيبُ (ت ٦٣٥ هـ)،** ترجم له الذهبي في (التاريخ)، ١٦٩ / ١٤ - ١٧٠، فقال: «قَدِمَ مِصْرَ، وَاشْتَغَلَ، وَلَقِيَ أَبَا الْخَيْرِ سَلَامَةَ بْنَ عَبْدِ الْبَاقِي النَّحْوِيَّ، وَالنَّسَابَةَ أَبَا عَلِيٍّ مُحَمَّدَ بْنَ أَسْعَدِ الْجَوَانِيَّ. وَرَحَلَ إِلَى بَغْدَادَ، وَكَتَبَ عَلَى ابْنِ الْبَرَفُطِيِّ مَدَّةً. وَكَتَبَ عَنْهُ ابْنُ الدُّبَيْثِيِّ أَنَاشِيدَ، وَعَادَ إِلَى مِصْرَ وَانْقَطَعَ بِالْقَرَفَةِ».

- **أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدَقَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَوْسُفَ الْأَنْصَارِيِّ الْخُزَرْجِيِّ** (ت ٦٣٧هـ)، قال الذهبي في (التاريخ)، ١٤ / ٢٤١: «حَدَّثَ بِدَمَشَقَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْبُوصَيْرِيِّ؛ وَبِهَا مَاتَ بِالْمَارِسْتَانِ. وَكَانَ مِنَ الْمُقَرَّرِينَ الْمُجَوِّدِينَ، رَوَى عَنْهُ أَبُو الْمَجْدِ ابْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ، وَبِالإِجَازَةِ الْبَهَاءُ ابْنُ عَسَاكِرَ».
- **مُحَمَّدُ بْنُ مَرْتَعِ بْنِ جَبْرِيلَ**، وَلَدُ مَالِكِ النُّسَخَةِ وَنَاسَخَهَا وَكَاتَبَ (الْمَنَاوِلَةَ)، مَرْتَعِ بْنِ جَبْرِيلَ بْنِ قَرَاتِكِينَ: لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ.
- **عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْأَنْصَارِيِّ**: لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ.
- **أَبُو الْعَوَالِي مُرْتَعُ بْنُ جَبْرِيلَ بْنِ قَرَاتِكِينَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَجَاعٍ**، الْكِتَابِيُّ الْمَصْرِيُّ الشَّافِعِيُّ الْمُقَرَّرِيُّ (ت ٦٠٩ هـ)، وَهُوَ كَاتِبُ الْمَنَاوِلَةِ وَالنُّسَخَةِ. قَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي (التَّارِيخِ)، ١٣ / ٢٢٧: «قَرَأَ الْقُرَآءَاتِ عَلَى أَبِي الْجِيُوشِ عَسَاكِرَ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَبِي الْفَوَارِسِ فَارَسَ ابْنَ تَرْكِيٍّ، وَأَبِي الْجُودِ غِيَاثَ اللَّخْمِيِّ. وَسَمِعَ مِنْ أَبِي طَاهِرِ السَّلْفِيِّ. وَحَدَّثَ، وَأَقْرَأَ، وَانْتَفَعَ بِهِ خَلْقٌ. وَكَانَ إِمَامًا فَاضِلًا صَالِحًا. تَوَفَّى بِالْقَاهِرَةِ فِي ثَانِي شَعْبَانَ، وَلَهُ ثَلَاثُ وَسْتُونَ سَنَةً».

انصُ الْمَنَاوِلَتَا

- س١: «ناولَ هذا الكتابَ الشَّيْخُ الْفَقِيهُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْكَبِيرُ الْمُحَدِّثُ الْوَرَعُ رَسُولُ الْخِلَافَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ
- س٢: **جمال الدين** أبو محمد عبد المجيب بن أبي القاسم بن زهير بن زهير الحربي
- س٣: البغدادي - وفَّقَه الله - **للفقيه سراج الدين** أبي الطاهر إسماعيل بن علي بن يوسف
- س٤: المهدي الحميري، **ولمجد الدين** أبي محمد عبد الله بن محمد بن صدقة الخزرجي، **ولمحمد**
- س٥: ابن مرتفع بن جبريل، **ولعبد الرحمن** بن أبي بكر الأنصاري، **ولكاتب السماع**
- س٦: **العبد الفقير** إلى رحمة الله تعالى، مرتفع بن جبريل بن قراتكين، وذلك في سلخ شَوَّال سنة ثلاث وست مئة
- س٧: **صحيح ذلك، وكتب عبد المجيب بن**
- س٨: **أبي القاسم بن زهاليرا بلن زهاليرا** ...».



*** **